

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
بلدية قيا



كراسة شروط ومواصفات استثمار مركز رياضي بقيا

فهرس



المقدمة

الباب الأول :

وصف وتعريفات العقار
شروط تقديم العروض
واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

ما يحق للأمانة قبل وأثناء فتح

الباب الثاني :
المظاريف

الترسية والتعاقد ومبلغ الموقع
الاشتراطات العامة

الاشتراطات العامة
الاشتراطات الخاصة

الباب الثالث :

جدول القيمة الإيجارية

الباب الرابع :



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الباب الأول :-

المقدمة
وصف وتعريفات العقار
شروط تقديم العروض
واجبات المستثمر قبل اعداد العرض



مقدمة:

ترغب بلدية قيا في طرح استثمار ملعب رياضي "كرة قدم" بقيا حسب المواصفات، وعلى المستثمر التقيد وفقا للمواصفات الفنية والشروط الخاصة المرفقة بهذه المنافسة.

وعلى جميع المتقدمين أن يضعوا في اعتبارهم جميع الظروف المحيطة بالعمل المطلوب وأن يحصلوا على كافة المعلومات الضرورية التي تمكنهم من تنفيذ خططهم التشغيلية والتنسيق مع جميع الجهات الحكومية ذات العلاقة لضمان تنفيذ الأعمال المطلوبة بالمستوى الفني والصحي المطلوب للحفاظ على مستوى الخدمات المقدمة للمواطن ومن ثم الارتقاء بمستوى هذه الخدمات في كافة المجالات الخدمية والتنموية كما وكيفا وطبقا للمواصفات والشروط الفنية والتعليمات وكل ما يلزم للوصول إلى المستوى المنشود الذي تهدف إليه البلدية من طرح المزايدة للمنافسة العامة .

والله الموفق،،،،،



معلومات عامة وصف العقار وتعريفات عن العقار: -

1. أسم المشروع: - استثمار ملعب كرة قدم بقيا.
2. مدة العقد: - خمسة أعوام .

وصف العقار: ملعب كرة قدم بقيا

رقم العقار : خاص بالبلدية

نوع العقار : مركز رياضي

نوع النشاط : مركز رياضي

موقع العقار : بجوار شركة الكهرباء بقيا

المدينة : قيا رقم المخطط : .

الحي : قيا الموقع : طريق الجنوب الإقليمي

حدود العقار :

شمالاً :

جنوباً :

شرقاً :

غرباً :



شروط تقديم العرض

يتعين مراعات الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونيا , وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص) باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي , فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق – من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس , في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

- 1- التقيد بلائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم 40152 في 1441/01/29هـ
- 2- يجب أن يكون العرض على أساس النماذج المقدمة من البلدية ، شاملا جميع مستندات المزايدة وكل مستند مؤشر عليه بختم البلدية .
- 3- يتقدم المستثمر بخطاب مرفق بعرضه مكتوبا باللغة العربية وموقعا من قبله أو من ينوب عنه رسميا موضحا المبلغ الإجمالي لقيمه عرضه في المزايدة ، كما يجب توقيعه على جميع الجداول مع ختم المستندات المرفقة الخاصة بالمزايدة .
- 4- يقدم العرض على الموقع الإلكتروني ويرفق الضمان على الموقع ويسلم أصل الضمان البنكي يدويا في البلدية في ظرف مختوم وعليه الشمع موضح عليه ((اسم المزايدة - بلدية قيا- قيا- المملكة العربية السعودية)) - اسم المستثمر .
- 5- أن أفضل العطاءات في المزايدة هو أعلاها سعراً شريطة استيفائه لكامل المتطلبات والمستندات ولا يحق للمستثمر اشتراط أي زيادة أو نسبة عن أعلى الأسعار أو زيادة قيمة عطاءه بعد فتح المظاريف
- 6- تكتب أسعار العرض بالمداد وبالعملة السعودية (رقما وكتابة) ويكون الإيجار حسب ما هو موضح بجداول القيمة الإيجارية . وفي حالة وجود اختلاف بين أيجار السنة الواحدة وإجمالي المدة الكاملة للمشروع يؤخذ بإيجار السنة الواحدة .
- 7- لا يجوز الشطب أو الكشط أو المحو في أي وثيقة من وثائق العقد ، كما لا يقبل أية تخفيضات أو زيادات أو اشتراطات إضافية أو أي استثناء من بعض أو جميع بنود العقد وشروط ، وإذا رغب في وضع تفسيرات خاصة فعلية أن يبينها في خطاب خاص يرفق بالعرض على أن يشير إلى هذا الخطاب في العرض نفسه .
- 8- يرفق بالعرض خطاب ضمان بنكي ابتدائي غير مشروط لصالح البلدية ساري المفعول لأقصى مدة لتنفيذ المشروع صادرا من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي وتكون قيمته لا تقل عن 25 % من إيجار سنه واحده ساري المفعول ولا يفرج عنه إلا بعد ان يتم سداد أجرة السنة الأولى وبدء التشغيل ، ولن تلتفت البلدية إلى أي عرض دون أن يكون مصحوبا بالضمان الابتدائي المشار إليه ،

ويتم مصادرته في حالة الانسحاب أو إلغاء العقد لعدم الإلتزام السنوي أو حسب ما تقررته الجهة المشرفة .

-9- يتحمل كل متقدم للمزايدة جميع التكاليف والنفقات التي يتكبدها فيما يتصل باستجابته لهذه الدعوة ولا يمكن استقطاع قيمة أية تكاليف من الإيجار السنوي .

-10- جميع نسخ العرض المقدمة من كل مستثمر تصبح ملكا للبلدية بعد تقديم العرض .

-11- يكون تقديم العروض في الوقت والتاريخ المحددين في إعلان المزايدة وأي عرض يرد بعد آخر موعد من تاريخ استلام العروض سوف يرد لصاحبه .

-12- أي استفسار ينشأ من قبل المتقدمين لهذه المزايدة يجب ان يكون خطيا ومعنونا باسم الإدارة العامة لتنمية الإستثمارات البلدية وسيكون رد البلدية على أي استفسار خطيا باسم المتقدم وعلى عنوانه ، ويعمم على جميع المتقدمين لهذه المزايدة ويعتبر الرد جزءا من الشروط والمواصفات على أن ترد الاستفسارات إلى البلدية قبل خمسة عشر يوما من التاريخ المحدد كآخر موعد لتقديم العروض ولا يأخذ بالاعتبار أي استفسار يرد بعد هذا التاريخ .

-13- بعد فتح المظاريف وإتمام المزايدة والتسرية على صاحب أفضل العطاءات في المزايدة وهو صاحب أعلى الأسعار المستوفية لكامل المتطلبات والمستندات تقوم البلدية بإشعار من يرسو عليه المشروع بخطاب مسجل بان المشروع قد تمت ترسيته عليه . وفي حالة التأخر خمسة عشر يوماً عن المراجعة بعد الإشعار لإستكمال المستندات المطلوبة يحق للبلدية اتخاذ ما تراه مناسباً ومفاوضة صاحب العطاء الذي يليه ولا يحق له الاعتراض على ذلك .

-14- البلدية غير مسئولة عن أية أخطاء قد ترد في العرض بسبب الهفوات التي يجب تصحيحها

-15- ان جميع التفاصيل التي تشملها وثائق العرض هي معلومات خاصة وسرية كما أن التقدم بالعرض يعني موافقة المستثمر على الإلتزام بجميع التعليمات والشروط المذكورة سابقاً .

-16- بعد تقديم العرض يحق للبلدية ان تطالب مقدم العرض بمزيد من المعلومات التفصيلية عن مضمون عرضه وعليه ان يقدم مثل هذه المعلومات أو أية معلومات إضافية مطلوبة بشكل معقول بحيث تتيح المجال لوضع تقييم مناسب عن العرض .

-17- على مقدم العرض ان يتحقق من صفحات وثائق العرض وفي حالة افتقاد إحدى الصفحات أو وجود صفحة إضافية أو مبهمة المضمون عليه اطلاع البلدية في الحال لتصحيح الخطأ قبل آخر موعد لتقديم العرض ولا يقبل له أي اعتراض أو شكوى أو استفسار بعد ذلك .

-18- يجب أن يتضمن عرض المستثمر المعلومات والوثائق التالية :-
خطاب طلب المزايدة . (1/18)



- (2/18) صيغة العرض حسب (نموذج المزايدة المرفق) بعد كتابتها وتوقيعها
- (3/18) جدول القيمة الايجارية للسنة الواحدة ولكامل سنوات العقد (رقما وكتابة)
- (4/18) صورة من السجل التجاري (ساري المفعول) للمؤسسات والشركات
- (5/18) صورة من شهادة الزكاة والدخل (سارية المفعول) للمؤسسات والشركات .
- (6/18) صورة من الاشتراك في الغرفة التجارية سارية المفعول للمؤسسات والشركات
- (7/18) تقديم خطاب ضمان بنكي ابتدائي بواقع (25%) لمدة سنة من القيمة لاتقل عن 25 % من إيجار سنة واحده ساري المفعول ولا يفرج عنه إلا بعد ان يتم سداد أجرة السنة الأولى وبدء التشغيل.
- (8/18) صورة من السجل المدني وصورة من بطاقة الأحوال المدنية للأفراد .
- (9/18) المستندات الدالة على صلاحية الشخص القائم على اعتماد المستندات والوثائق
- (10/18) جميع المستندات المقدمة من البلدية بعد ختمها من المستثمر .
- سوف يجرى فتح المظاريف المتلقاه في حينها في جلسة يحدد موعدها ومكانها وتتاح لمقدمي العروض فرصة حضور الجلسة ومعرفة ملخص للقيم الأساسية للعروض

واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

الاستفسار حول بيانات المزايدة :

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطاءه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات. وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى

كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل فتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.
معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة نافية للجهالة، وفق حدوده المعتمدة، وأن يتعرف تعريفاً تاماً على أوضاعه السائدة به.
ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

الباب الثاني

ما يحق للبلدية قبل وأثناء فتح المظاريف

الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

الاشتراطات العامة



ما يحق للأمانة/للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للأمانة/ للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

تأجيل موعد فتح المظاريف :

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تقرر ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

سحب العطاء :

لا يحق للمستثمر بسحب عطاءه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطاءه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطاءه بعد تقديمه.

حضور جلسة فتح المظاريف :

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية، ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



الترسية والتعاقد:

بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه. يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوعٍ على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات والتعاقد، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان. يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

تسليم الموقع:

يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطي للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.

الاشتراطات العامة

توصيل الكهرباء للموقع :

يتحمل المستثمر تكاليف استهلاك الكهرباء طبقاً لما تحدده الشركة المختصة، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/البلدية ومع شركة الكهرباء.



الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :

يلتزم المستثمر بعدم القيام بالبدء بالعمل قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة (الرئاسة العامة لرعاية الشباب – الدفاع المدني ... وغيرها).

حق الأمانة/البلدية في الإشراف :

يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تركيبه وتنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في تصاميم المركز أو موقعه إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة/ للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

استخدام العقار للغرض المخصص له :

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة / البلدية ، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناءً على تقديرها للموقف , على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر باتخاذ الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أية حوادث أو أضرار قد تلحق برواد المشروع أثناء ممارسة النشاط.

يلتزم المستثمر بوضع لوحات إرشادية توضح جميع التعليمات ومتطلبات السلامة.



تقوم إدارة المركز بإعداد خطة لمواجهة حالات الطوارئ تشمل تدريب العاملين على طرق إخلاء الأفراد من المبنى، واستخدام معدات الطوارئ الموجودة فيه، وعمل الإسعافات الأولية، وحفظ الأمن، والتنسيق مع الجهات المختصة. يلتزم المستثمر بتطبيق اشتراطات الأمن والسلامة الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات. يكون المستثمر مسؤولاً عن أية حوادث أو إصابات تلحق بالأشخاص أو بالملكات أيا كان نوعها، وعليه تعويض المتضرر عما لحق به من أضرار أو إصابات.

إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة / البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

أحكام عامة:

جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة / البلدية بمجرد تقديمها. التقويم الهجري هو المعمول به في العقد. ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة / البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطاءه في حالة عدم قبوله. تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم 3/ب/38313 في 1423/9/24 هـ.

تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة / البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة. بعد انتهاء مدة العقد يتم استلام الموقع عن طريق إشعار الأمانة / البلدية للمستثمر بموعد تسليمه للموقع، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد.

يحتفظ المستثمر بكافة السجلات والنماذج والمراسلات وأية وثائق متعلقة بتنفيذ العمل بطريقة منتظمة ، وتعتبر حقا من حقوق الأمانة/ البلدية بعد انتهاء مدة العقد.

الباب الثالث

الاشتراطات الخاصة الاشتراطات الفنية

الاشتراطات الخاصة



مدة العقد:

مدة العقد (5 سنوات) (خمس سنوات) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة

أنشطة المركز :

لعب كرة القدم ، كرة الطائرة ، كرة السله

مرتادو المركز :

يجب على المستثمر تحديد أعمار مرتادي المركز بحيث لا يسمح بالدخول أو الاشتراك لمن تقل أعمارهم عن 17 سنة، وفي حالة من هم أصغر من ذلك يشترط أن يكونوا بصحبة أولياء أمورهم، أو لهم اشتراك رسمي بموافقة ولي الأمر.

إدارة المركز والفنيين:

يجب أن يدير المركز شخص سعودي الجنسية لا يقل عمره عن (30 سنة) ثلاثين سنة، وأن يكون متواجداً بالمركز باستمرار أثناء فترة الدوام، ويعتبر المحافظة على الأمن والنظام من أولويات مهامه، ويطبق على أي مخالف نظام الجزاءات والغرامات الخاصة بالمخالفات البلدية. تكون الأفضلية في التوظيف بالمراكز الرياضية من فنيين ومدربين وأية عمالة أخرى للسعوديين.

استبدال الموقع بموقع بديل :

يحق للأمانة/البلدية استبدال الموقع المحدد بكماسة الشروط والمواصفات وملحقاتها بموقع آخر في الحالات التالية:

1. إذا كان الموقع المتعاقد عليه يؤثر على الحركة المرورية.
2. إجراء تنظيم أو صيانة للموقع.
3. الموقع المتعاقد عليه ملكية خاصة.

وفي كل الحالات يلتزم المستثمر بالنقل إلى المواقع البديلة. ويتحمل كافة تكاليف النقل، كما يلتزم المستثمر بتسوية وإصلاح الموقع السابق لضمان حسن المظهر.

المسئولية عن المخالفات :

المستثمر مسئول مسئولية تامة أمام الجهات المختصة عما ينتج من مخالفات أثناء تشغيل المركز، وعليه تحديد شخص يكون مسؤولاً عن المركز، ومتواجداً فيه باستمرار.

مواقف السيارات : الاهتمام بمواقف السيارات وصيانتها ونظافتها الدورية .

الصيانة:

يلتزم المستثمر بالمحافظة على نظافة المركز بصفة مستمرة.
يجب على المستثمر إجراء صيانة دورية للملعب، وجميع أجزائه، وأدواته،
وكافة تجهيزاته من كهرباء وتكييف وتركيبات صحية ومعدات وأنظمة
السلامة، وذلك باستعمال الطرق الفنية السليمة المحددة لكل منها.
يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة تقريراً دورياً (كل ثلاثة أشهر) من
مكتب هندسي معتمد من الأمانة/ البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت، مبيناً
به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات المنفذة.

10/1 الاشتراطات الكهربائية:

يجب أن تصمم جميع الأعمال الكهربائية طبقاً للمواصفات الصادرة عن الهيئة
العربية السعودية للمواصفات والمقاييس أو أية مواصفات عالمية معتمدة.
يجب اعتبار درجة حرارة الجو المحيطة (50 درجة مئوية) وذلك في حسابات
تصميم الأعمال الكهربائية للكابلات وأجهزة الحماية.
يجب أن تكون جميع مستويات الإضاءة مناسبة مع أماكن الاستخدام وحسب
المواصفات العالمية.
يجب تأريض جميع التوصيلات والأجهزة الكهربائية ولوحات التوزيع وكذلك
تأريض جميع الأعمدة والدعائم المعدنية.
يجب وصف نظام الحماية الأرضي ومكوناته ومواصفات المواد المستخدمة وذكر
المقاومة المسموح بها لمجموعة التأريض.
يجب ذكر المعلومات الخاصة بطريقة التسليك وأية معلومات إضافية أخرى عن
لوحات التوزيع (جداول رموز مع ذكر تفاصيل أية تركيبات خاصة).



يجب الاستعانة بجداول مواصفات شركة الكابلات السعودية عند تحديد ساعات الكابلات الكهربائية إلا أنه يمكن للمصمم الاستعانة بأيّة مواصفات أخرى معتمدة شريطة تقديم بيانات وافية وجداول ساعات الكابلات وبلد الصنع والعوامل المختلفة التي تؤثر على سعة الكابلات.

الاشتراطات الصحية :

ضرورة إضاءة وتهوية دورات المياه تهوية وإضاءة طبيعيتين.
ضرورة الفصل بين خطوط التغذية بالمياه وخطوط الصرف الصحي وترك مسافة بينهما ما أمكن ذلك.

نموذج عطاء يقدم في مزايده

سعادة رئيس بلدية:
إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / 14 هـ المتضمن رغبتكم تأجير المواقع في مدينة واستثمار مركز رياضي بقيا من خلال المنافسة.
وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة .
نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها ()
(ريال) وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعادل أجرة 25% من إيجار سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم الشركة	
رقم السجل التجاري	
صادرة من	بتاريخ
نوع النشاط	
هاتف	جوال
ص.ب	الرمز



العنوان:

الختم الرسمي

التوقيع
التاريخ

إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- 1- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- 2- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم 38313/ب/3 في 1423/09/24 هـ
- 3- عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

الختم

التوقيع



الباب الرابع:-

جدول القيمة الإيجارية

السعر كتابية	السعر رقما	الديوان
		قيمة الإيجار السنوي للموقع

		إجمالي قيمة الإيجارية لكامل مدة العقد (عشرة أعوام)

أسم الشـركة أو المؤسسـة :

عنوان الشـركة أو المؤسسـة :

تليفون رقم: فاكس رقم:

ص.ب: الرمز البريدي:

الاسم :

التوقيع :

منصبه :

التاريخ :

الختم الرسمي :

